

قرار رقم 24 بتاريخ 14 فبراير 2020

**بشأن فتح باب الترشيح لشغل منصب  
مدير الموارد المالية والبشرية**

إن رئيس مجلس جهة بني ملال خنيفرة

- ✓ / بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للتوظيف العمومية كما تم تغييره وتتميمه؛
- ✓ / بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.83 الصادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليو 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 14-111 المتعلق بالجهات؛
- ✓ بناء على المرسوم 2.97.364 الصادر بتاريخ 10 صفر 1418 (16 يونيو 1997) يتعلق بوضعية مديري الإدارة المركزية؛
- ✓ بناء على منشور السيد وزير الداخلية رقم 13 الصادر بتاريخ 22 مارس 2016 والمتعلق بتنظيم إدارات الجهات؛
- ✓ بناء على منشور السيد وزير الداخلية رقم D4790 بتاريخ 31 يوليوز 2018 حول التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية وهيئاتها ونظام التعويضات عن المسؤولية؛
- ✓ بناء على قرار السيد رئيس مجلس جهة بني ملال-خنيفرة رقم 18 بتاريخ 03 أبريل 2017 حول تنظيم إدارة الجهة؛
- ✓ بناء على المقرر رقم 19/107 المتخذ من طرف مجلس جهة بني ملال-خنيفرة برسم دورته العادية المنعقدة بتاريخ 07 أكتوبر 2019، والمتعلق بالدراسة والمصادقة على تعديل التنظيم الهيكلي لإدارة مجلس الجهة، والمؤشر عليه من طرف المصالح المركزية بوزارة الداخلية، بتاريخ 05 دجنبر 2019 ؛



## يقرر ما يلي :

**المادة الأولى :** يعلن رئيس مجلس جهة بني ملال-خنيفرة عن فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير الموارد المالية والبشرية.

**المادة الثانية :** يفتح باب الترشيح لشغل المنصب المشار إليه في المادة الأولى في وجه جميع المترشحات والمترشحين من الأطر العليا، المتتمين لإدارات الدولة أو الجماعات الترابية أو المؤسسات أو المقاولات العمومية أو في القطاع الخاص، داخل الوطن أو خارجه، الذين تتوفر فيهم الشروط التالية :

- أن يكون المترشح حاملا للجنسية المغربية؛
- أن يتمتع المترشح بالحقوق المدنية والسياسية؛
- أن يكون المترشح حاصلًا على إحدى الشهادات التي تسمح له بالترتيب في السلم 11 أو ما يعادلها؛
- أن تتوفر المترشح على تجربة مهنية لا تقل عن عشر (10) سنوات بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية أو المؤسسات أو المقاولات العمومية أو في القطاع الخاص، داخل الوطن أو خارجه؛
- أن يكون المترشح قد مارس مهام المسؤولية أو الإشراف الإداري والتسيير والتنسيق، لا تقل عن مهمة رئيس قسم أو ما يعادلها بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية أو المؤسسات أو المقاولات العمومية أو في القطاع الخاص، داخل الوطن أو خارجه؛
- أن تتوفر المترشح على إلمام كبير باختصاصات الجماعات الترابية ومهامها وطرق تدبير شؤونها، ولا سيما فيما يخص تدبير الموارد المالية والبشرية، وعلى مؤهلات وكفاءات عالية للتنسيق بين الإدارات؛
- أن تتوفر المترشح على مؤهلات وكفاءات تمكنه من القيام بالمهام المنوطة بمنصب مدير الموارد المالية والبشرية؛
- أن يتحلى المترشح بالزاهة والاستقامة.

**المادة الثالثة :** يلحق بهذا القرار بطاقة وظيفة المنصب (ملحق رقم 1) وكذا الكفاءات المطلوبة لتقلده (ملحق رقم 2).

**المادة الرابعة :** يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية :

- طلب الترشيح يحمل صورة فوتوغرافية حديثة العهد، مشفوعا بموافقة الإدارة الأصلية فيما يخص المترشحين التابعين لإدارات الدولة أو الجماعات الترابية أو المؤسسات أو المقاولات العمومية؛
- نسخة مصادق عليها من الدبلومات أو الشواهد المحصل عليها ؛
- السيرة الذاتية للمترشح تتضمن مؤهلاته ونبذة عن مساره المهني، وكذا المهام والوظائف التي زاولها؛
- المطبوع النموذجي الموحد المرفق بقرار الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارة رقم 3448-12 الصادر في 25 من ذي القعدة 1433 (12 أكتوبر 2012)، معبأ من طرف المترشح، ويمكن سحبه من البوابة العمومية للتوظيف : [www.emploi-public.ma](http://www.emploi-public.ma) ؛
- برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح في شأن تدبير مديرية الموارد المالية والبشرية، وكذا تطويرها والرفع من أدائها؛
- نسخة مشهود بمطابقتها لأصل بطاقة التعريف الوطنية؛
- الوثائق التي تثبت توفر المترشح على الشروط المطلوبة؛



المادة الخامسة : تودع ملفات الترشيح في خمس (05) نظائر مقابل وصل استلام، بقرار الجهة (مصلحة الموارد البشرية والتكوين وتطوير الكفاءات) لكونه على الإدراري بني ملال، خلال التوقيت الإداري الجاري به العمل بالإدارات العمومية ابتداء من يوم ..... إلى غاية يوم ..... 27 مارس 2020 قبل الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال، وهو آخر أجل قبول الترشيحات.

المادة السادسة : تعلن الإدارة بعد دراسة ملفات الترشيح وانتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح عن تاريخ ومكان إجراء مقابلة الإمتحان عبر وسائل النشر المشار إليها في المادة السابعة بعده. وتتولى لجنة تحدد بقرار لرئيس مجلس الجهة إجراء المقابلة الإمتحانية.

المادة السابعة : ينشر هذا الإعلان على :

- البوابة العمومية للتوظيف : [www.emploi-public.ma](http://www.emploi-public.ma)
- موقع الجماعات الترابية : [www.pncl.gov.ma](http://www.pncl.gov.ma)
- الموقع الإلكتروني لإدارة مجلس الجهة : [www.benimellalkhenifra.ma](http://www.benimellalkhenifra.ma)

كما يلصق بقرار إدارة الجهة مرفوقا بالملحقين المشار إليها في المادة الثالثة من هذا القرار.

تأشيرة والي جهة بني ملال خنيفرة

04 مارس 2020

خطيب الهبيل

رئيس مجلس جهة بني ملال خنيفرة

